

## وزارة التضامن الاجتماعي

قرار رقم ٨٧ لسنة ٢٠١٨

صادر بتاريخ ٢٠١٨/٣/٧

### وزير التضامن الاجتماعي

بعد الاطلاع على قانون الطفل الصادر بالقانون رقم ١٢ لسنة ١٩٩٦ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها :

وعلى قانون تنظيم عمل الجمعيات وغيرها من المؤسسات العاملة في مجال العمل الأهلي الصادر بالقانون رقم ٧٠ لسنة ٢٠١٧ :

وعلى القرار الجمهوري رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٥ بشأن التشكيل الوزاري وتعديلاته :  
وعلى اللائحة النمرذجية المنظمة للعمل بالمؤسسات الإيوائية للأبناء المحرومين من الرعاية الأسرية الصادر بالقرار الوزاري رقم ١٨٨ لسنة ٢٠١٤ :

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٣٧ لسنة ٢٠١٤ بإيقاف منح التراخيص « بدور الإيواء »  
دور الأيتام لمدة (٦) أشهر اعتباراً من ٢٠١٤/٨/٢٤ والقرارات المكملة له وأخراها القرار الوزاري رقم (٣٠١) بتاريخ ٢٠١٧/٥/٢٣ باستمرار العمل بقرار إيقاف رقم ٢٣٧ لسنة ٢٠١٤ المشار إليه :

وبناءً على ما عرضه علينا السيد رئيس الإدارة المركزية للرعاية الاجتماعية في هذا الشأن :

**قرر:**

### ( المادة الأولى )

يستمر العمل بالقرار الوزاري رقم ٣٠١ لسنة ٢٠١٧ المشار إليه بإيقاف منح التراخيص لدور الإيواء « دور الأيتام » لمدة سنة تبدأ من ٢٠١٧/١١/٢٤

### ( المادة الثانية )

على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار ، ونشر في الوقائع المصرية .

وزير التضامن الاجتماعي

غادة فتحى والى